

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين

إلى أن تنقضي الصلاة كما صح في الحديث فلا دخل للعقل في ذلك بعد صحة النقل .
اه .

قال الشارح في شرح العباب وقد سئل البلقيني كيف يدعو حال الخطبة وهو مأمور بالإنصات (فأجاب) بأنه ليس من شروط الدعاء التلفظ بل استحضاره بقلبه كاف .
اه .

وقد يقال ليس المقصود من الإنصات إلا ملاحظة معنى الخطبة والاشتغال بالدعاء بالقلب بما يفوت ذلك .
اه .

(قوله وهي لحظة لطيفة) أي أن ساعة الإجابة لحظة لطيفة وأفاد بهذا أنه ليس المراد بقولهم فيها وأرجاها من جلوس إلخ أن ساعة الإجابة مستغرقة لما بين الجلوس وآخر الصلاة بل المراد أنها لا تخرج عن هذا الوقت فإنها لحظة لطيفة .

ففي الصحيحين عند ذكره إياها وأشار بيده يقللها .

(قوله وصح أنها آخر ساعة بعد العصر) هذا لا يعارض ما تقدم من أنها من جلوس الخطيب إلى آخر الصلاة لأنه يحتمل أنها منتقلة تكون يوما في وقت ويوما في وقت آخر .

وعبارة شرح المنهج وأما خبر يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة فيه ساعة لا يوجد فيها مسلم يسأل [] شيئا إلا أعطاه إياه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر .

فيحتمل أن هذه الساعة منتقلة تكون يوما في وقت ويوما في آخر كما هو المختار في ليلة القدر .

اه .

قال البجيرمي وقوله منتقلة ضعيف والمعتمد أنها تلزم وقتا بعينه .

كما أن المعتمد في ليلة القدر أنها تلزم ليلة بعينها .

فقوله كما هو المختار ضعيف .

اه .

(قوله وفي ليلتها) معطوف على في يومها أي وسن إكثار دعاء في ليلتها .

(قوله لما جاء) أي ورد .

(وقوله أنه) أي الشافعي .

(وقوله بلغه) أي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فهو مرفوع .

اه .

ع ش (قوله وسن إكثار فعل الخير فيهما) أي في يوم الجمعة وليلتها لما أخرجه ابن رنجوة عن ابن المسيب بن رافع قال من عمل خيرا في يوم الجمعة ضعف له بعشرة أضعاف في سائر الأيام ومن عمل شرا فمثل ذلك اه .

إرشاد العباد .

ويقاس باليوم الليلة إذ لا فرق .

(قوله كالصدقة) تمثيل لفعل الخير .

قال في الإحياء الصدقة مستحبة في هذا اليوم خاصة فإنها تتضاعف إلا على من سأل والإمام يخطب وكان يتكلم في كلام الإمام فهذا مكروه .

قال كعب الأحبار من شهد الجمعة ثم انصرف فتصدق بشيئين مختلفين من الصدقة ثم رجع فركع ركعتين يتم ركوعهما وسجودهما وخشوعهما ثم يقول اللهم إني أسألك باسمك باسم الله الرحمن الرحيم وباسمك الذي لا إله إلا هو الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم .

لم يسأل الله تعالى شيئا إلا أعطاه .

وقال بعض السلف من أطعم مسكينا يوم الجمعة ثم غدا وابتكر ولم يؤذ أحدا ثم قال حين يسلم الإمام بسم الله الرحمن الحي القيوم .

أسألك أن تغفر لي وترحمني وتعافيني من النار .

ثم دعا بما بدا له استجيب له .

(وقوله وغيرها) أي غير الصدقة كالوقف وإمالة الأذى عن الطريق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وزيارة مريض .

(قوله وأن يشتغل) المصدر المؤول معطوف على إكثار أي وسن الاشتغال إلخ ولا حاجة إلى ذكر هذا لأنه يعلم مما قبله إذ فعل الخير شامل للقراءة والذكر ونحوهما .

وقد صرح أولا بأن الإكثار من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من إكثار ذكر أو قرآن لم يرد بخصوصه .

(قوله في طريقه) أي إلى المسجد .

قال في المغني والمختار كما قال المصنف في تبيانه أن القراءة في الطريق جائزة غير مكروهة إذا لم يلبس صاحبها فإن انتهى عنها كرهت .

قال الأذري ولعل الأحوط ترك القراءة فيها فقد كرهها بعض السلف فيه .

ولا سيما في مواضع الرحمة الغفلة .

اه .

(وقوله وحضوره) أي وفي حضوره .

والمراد أن يشتغل في وقت انتظار الصلاة .

(وقوله محل الصلاة) ظرف متعلق بحضوره .

(قوله بقراءة) متعلق بيشغل .

(قوله وأفضله) أي الذكر .

(قوله قبل الخطبة) متعلق بحضور فكان الأولى أن يذكره بعده كما في المغني والنهاية

قال في الروض وشرحه وليشتغل ندبا من حضر قبل الخطبة بالذكر والتلاوة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

اه .

(قوله وكذا حالة الخطبة) أي وكذا يسن أن يشتغل بما ذكر إذا حضر حالة الخطبة ولم

يسمعها .

(قوله كما مر) أي قريبا في قوله نعم الأولى لغير السامع أن يشتغل بالتلاوة والذكر سرا

.

(قوله للأخبار المرغبة) تعليل لسنية الإكثار من فعل الخير وسنية الاشتغال .

(وقوله في ذلك) أي المذكور من